

الخاتمة

ومما تقدم يتبين أن كتمان الأسرار يعد واجبا يقع على عاتق كل من هو ملزم بحفظه، مما يجعل إفشاء الأسرار جريمة قائمة بحد ذاتها ترتب قيام أنواع مختلفة من المسؤوليات (تآديبية، مدنية، جزائية). بعدما تم التطرق إلى إفشاء الأسرار يمكن الإجابة على التساؤل المطروح وفق مايلي: أن الإطار التشريعي لجريمة إفشاء الأسرار تجسد في وضع قوانين عديدة للتصدي لها حيث جرم فعل الإفشاء الواقع على المعلومات التي تعتبر من قبيل الأسرار في عدة مجالات مهنية و خص بالكتمان فئة الأمناء بحكم الواقع أو المهنة و الذين تلزمهم به القوانين الخاصة بنشاطهم .

وقد خلصنا في هذه الدراسة إلى عدد من النتائج في هذا المجال:

- يسري الالتزام بكتمان الأسرار على الأمين الذي ألزمه القانون بواجب السرية.
- اختلاف النواحي التي يلتزم الأمين في مواجهتها بعدم إفشاء الأسرار وذلك حسب طبيعة و نوع الأسرار، فقد تقتصر على بعض الأشخاص المعينين كالمريض و الزبون كما قد يتسع نطاق الالتزام ليشمل بعض الأسرار ذات الأهمية البالغة و التي تتمثل في أسرار الدولة.
- و انطلاقا من هذه النتائج ارتأينا إدراج جملة من التوصيات نوجزها فيما يلي:
- محاولة خلق توازن بين الشريعة الإسلامية و التشريعات الوضعية في إفشاء الأسرار حيث أن الشريعة الإسلامية اهتمت بكل جوانب الأسرار حتى في الحياة الخاصة بين الأفراد العاديين إنما التشريعات الوضعية اهتمت فقط بالالتزام الأمناء بحكم الوظيفة أو المهنة.

- ضرورة تشديد العقوبة في هذه الجريمة حتى تؤدي حقيقة إلى حفظ حرمة الحياة الخاصة.

- ضرورة إيجاد إجراءات خاصة و صارمة للمتابعة عن هذه الجريمة وذلك بسبب اقتصارها على

فئة خاصة و هم الأمناء، ومما تسببه من أضرار تمس المصلحة العامة و الخاصة.